رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

1491 - حكم منع الزوج زوجته من زيارة أهله - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

آآ انا امرأة متزوجة ولاولاد حصل بيني وبين زوجي مشاكل فهو متزوج من امرأة اخرى. يؤدي اليها كل الحقوق وانا لا يعرف من حقوقي شيئا. ولا يريد ان اذهب الى اهله منذ سنتين فهل يجوز لي ان اقاطع اهله - 00:00:00

بسبب ابنهم افيدوني افادكم الله. هذا شيء بينك وبينه. ان صلحت انت واياه فالحمد لله والا فالمحكمة تنظر بينكما. يعني دع خصومة هذه المسألة خصومة فان سمحتي وصلحتي وصبرتي على ما قال لك فلا بأس وهذا اليك فان لم تصبري فالامر يرجع - 00:00:20

الى المحكمة ومحكمة تنظر في الامر بينك وبين زوجك اصلح الله حال الجميع. اه هذا بالنسبة لما لها من حقوق. نعم. لكن هل يجوز له ان يمنعها من زيادة اهله عليه السلام والطاعة عليها السمع والطاعة لزوجها فيما امرها بالمعروف فقد يكون زيارته لاهله تضره قد يكون منعها لانه اذا - 00:00:40

اهله قالت في كذا وقالت في كذا وقالت في كذا الوقت اذا منعها من اهله تمتنع ولا اثم عليها ما عليها اثم مو بضرورة سوء اهلها المقصود اذا منعها من اهله او من جيرانه او من فلان او فلان لا تزوره تمتنع تصبر. واما حقوقها فهذا بينها وبينها - 00:01:00

بينه عند القاضي الا ان تسمح. نعم. بارك الله فيكم - 00:01:20